

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٣٧ لسنة ١٩٧٠

بشأن الموافقة على بروتوكول الدورة الثامنة للجنة المشتركة للتعاون الاقتصادي بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية، الموقع في بلجراد بتاريخ ١٢ يونيو سنة ١٩٧٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الأمة ؛

قرر :

مادة وحيدة - الموافقة على بروتوكول الدورة الثامنة للجنة المشتركة للتعاون الاقتصادي بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية والموقع في بلجراد بتاريخ ١٢ يونيو سنة ١٩٧٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٣٩٠ (٢٧ سبتمبر سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

## بروتوكول

الدورة الثامنة للجنة المشتركة للتعاون الاقتصادي بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية المنعقدة ببلجراد في المدة من ٨ إلى ١٢ يونيو ١٩٧٠

طبقاً للسادة الرابعة من الاتفاق المبرم بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية بشأن إنشاء اللجنة المشتركة للتعاون الاقتصادي في ٢١ مارس ١٩٦١ ، عقدت الدورة الثامنة للجنة المشتركة في بلجراد من ٨ إلى ١٢ يونيو ١٩٧٠

وقد رأس وفد الجمهورية العربية المتحدة السيد / حسن عباس زكي وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية .

ورأس وفد جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية السيد/ علي شكريا عضو المجلس الاتحادي التنفيذي .

وقد عاون الوفدين عددا من الموظفين والخبراء .

واقفت اللجنة المشتركة في دورتها الثامنة على جدول الأعمال التالي :

( ١ ) النظر في ، واعتماد القرارات التي اتفق عليها خلال المباحثات المالية التي عقدت في شهر أبريل ١٩٧٠ ، والنظر كذلك في المسائل المتعلقة .

( ٢ ) تقييم الموقف بشأن تبادل السلع والنظر في الإجراءات التي تتخذ لزيادة تنمية هذا التبادل في ضوء ما استجد من ظروف .

( ٣ ) تقييم الموقف بشأن التعاون الصناعي والتجاري في الإجراءات التي

تخذ لزيادة تنميته .

قامت اللجنة المشتركة ، خلال اجتماعاتها ، واجتماعات لجانها الفرعية ، بتحليل المشاكل التي أدرجت في جدول الأعمال سالف الذكر ووافقت على ما يأتي :

١ - المباحثات المالية التي عقدت في شهر أبريل ١٩٧٠ :

استعرض الوفدان المحاضر المعتمدة للمباحثات التي عقدت بالقاهرة من ١٨ إلى ٢٥ أبريل ١٩٧٠ والترتيبات المتعلقة بها ، وقررا الموافقة على القرارات الواردة في المحاضر المعتمدة المذكورة مع إضافة التوصيات والتعديلات الآتية :

١ - فيما يتعلق بالنقطة (١) من المحاضر المعتمدة في ٢٥ أبريل ١٩٧٠ وافق الجانبان على ضرورة بذل الجهود من كلا الطرفين لإبقاء التوازن عن حد المديونية في حساب المقامة في حدود ٣ (ثلاثة) مليون دولار .

٢ - وبناء على هذا ، وافق الجانبان على اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ خطابات الضمان المفتوحة من كلا الجانبين حتى ٣٠ يونيو ١٩٧٠ ، وتنفيذ العقود المبرمة بين المؤسسات التجارية بالبلدين فيما يخص صادرات الحج . ع . م .

٣ - وافق الجانبان على أن يتم في ٣٠ يونيو ١٩٧٠ تحويل مبلغ ٦,٥ ( ستة ونصف ) مليون دولار إلى حساب التصفية ، وأن يظل الرصيد في الحساب اليوغوسلافي حتى ٣١ ديسمبر ١٩٧٠

٤ - وإذا أظهر الحساب اليوغوسلافي في ٣١ ديسمبر ١٩٧٠ رصيда لا يزيد عن ٢ ( اثنين ) مليون دولار فإن هذا الرصيد يسدد على قسطين سنويين متساويين بإضافتهما إلى حساب التصفية الفرعي في أول يناير ١٩٧١ وأول يناير ١٩٧٢

وأى زيادة عن مبلغ ٢ ( اثنين ) مليون دولار ، تحول إلى حساب التصفية الفرعي لتستخدم في استيراد سلع مصرية خلال العام الميلادي ١٩٧١

٥ - وضعت اللجنة المشتركة قائمة خاصة للسلع أدرجت بالبروتوكول الحالي وتمتد جزءا مكافئا ، ويتم على أساسها تنفيذ سداد الالتزامات المستحقة على الجمهورية العربية المتحدة خلال عام ١٩٧٠/١٩٧١

٦ - تمهدت الحكومتان بتنفيذ الحصص التي اتفق عليها في القائمة الخاصة للسلع المشار إليها في الفقرة السابقة من هذا البروتوكول . وفي حالة بقاء أية كمية دون تنفيذ ، فإن هذا الموضوع يناقش بواسطة لجنة خاصة متفرعة من اللجنة المشتركة تجتمع قبل يوليو ١٩٧١ ، وذلك لضمان التنفيذ الكامل لهذه الحصص .

٢ - التبادل السلمي مستقبلا ووسائل تنميته :

١ - من تحليل التجارة المتبادلة خلال الفترة ما بين الدورتين السابعة والثامنة للجنة المشتركة ، لاحظ الوفدان واقنتما بأنه قد تحقق في عام ١٩٦٩ أكبر قدر لتبادل السلع بين الدولتين يمكن الوصول إليه حتى الآن ، حيث بلغ ٥١,٥ مليون دولار .

(د) أبات اللجنة المشتركة أن التعاون الصناعي في المجالات التالية قد بدأ حتى الآن :

صناعات السيارات والجرارات :

- (١) الجرارات "IMR" "النصر"  
 (٢) سيارات النقل والأتوبيسات "TAM" - "النصر"  
 (٣) سيارات نقل الركاب "Grvena Zastava" "النصر"  
الصناعات الكهربائية :

- (٤) المعدات الكهربائية "Energoinvest" "الماكو"  
 (٥) المصاعد الكهربائية : "David Pajic" - "كولدير"  
صناعة الآلات :

- (٦) معدات صناعة الأغذية "Jedinstvo" Zagreb  
 (٧) صناعة عربات السكة الحديد "Sijaf" "Gosa"  
 (٨) معدات مصانع الأسمنت Ingra

البيروكيمياويات :

(٩) البيروكيمياويات ومشتقاته : "INA" المؤسسة المصرية العامة للبيروكيمياويات  
التعدين :

(١٠) الفوسفات الخام "Rudis"

المشروعات المشتركة :

(١١) مشروع مشترك للقيام بمشروعات في الجمهورية العربية المتحدة وفي الأسواق التالية في مجال استصلاح الأراضي "Energoprojekt & Ingra"

أوصت اللجنة المشتركة المؤسسات الاقتصادية المعنية بأن تتوصل عن طريق الاتصالات المباشرة لمثلها - بالتعاون مع مكتب التعاون الاقتصادي في الصناعة ، إلى أفضل الحلول المشتركة لتذليل المشاكل والصعوبات التي تحول دون تحقيق المزيد من التوسع في التعاون الصناعي .

(٨) أبات اللجنة المشتركة أن التعاون الصناعي كأساس لتبادل طويل الأجل ، يعد عملية طويلة ومعقدة .

ومن ثم فإن اللجنة المشتركة قد كلفت مكتب التعاون الاقتصادي في الصناعة بالقاهرة ، كما أوصت السلطات المختصة والمؤسسات المعنية في حكومتى الدولتين بأن يولوا العناية المستمرة لتحقيق التعاون الصناعي ، والمعاونة في إيجاد الحلول العملية للصعوبات التي تعترضه .

(و) وقد توصت اللجنة المشتركة إلى نتيجة بأن التعاون الصناعي في الفترة القادمة يجب أن يحظى بمزيد من العناية عما هو عليه

٢ - عبر الوفدان عن اقتناعهما بأن اتباع نظام العملة الحرة كأساس للعاملات بين الدولتين سيساهم في زيادة تنمية العلاقات التجارية بينهما .

٣ - بتحليل نمو التجارة بين الدولتين خلال الفترة الماضية ، توصلت اللجنة المشتركة إلى أن هناك إمكانيات كبيرة للتوسع فيها ، وتوصى اللجنة المؤسسات المختصة والبنوك التجارية المعنية في كلا البلدين بأن تيسر إلى أقصى حد وفي حدود اختصاصاتها حرية أساليب التجارة بين جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والجمهورية العربية المتحدة . كما اتفق الطرفان أيضا على تعزيز توازن التجارة بين البلدين .

٤ - أكد الوفدان وجهتي نظرهما المنصوص عليها في بروتوكول الدورة السابعة المنعقدة في ٣١ مايو ١٩٦٩ ، بشأن أشكال التعاون في مجال التجارة واتفقا على حث مؤسسات الأعمال في دولتيهما على زيادة التبادل المباشر للسلم وإقامته على أسس طويلة الأجل .

وقد أحاط الطرفان علما بالمذكرة الموقعة بين وفدي رجال الأعمال اليوغوسلاف والمصريين في ٢٤ نوفمبر ١٩٦٩ ، واتفقا على تأييد قراراتها تأييدا كاملا .

٣ - التعاون الصناعي ومكتب التعاون الاقتصادي في الصناعة :

عمل على دعم التعاون في ميادين الصناعة والتعدين والزراعة ، في ظل نظام الدفع بالنقد الحر ، أقرت اللجنة المشتركة التوصيات التالية :

١ - التعاون الصناعي :

(أ) اتفقت اللجنة المشتركة على أن التعاون الصناعي يعد أساسا هاما لنجاح تبادل التجاري في الأمد الطويل بين جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية والجمهورية العربية المتحدة ولهذا فمن الضروري تقوية ودعم ترشيد التعاون الصناعي . ويحتل هذا الترشيح أهمية خاصة خلال فترة الانتقال إلى نظام الدفع بالعملة الحرة .

(ب) اتفقت اللجنة المشتركة على أن التعاون الصناعي يمكن ممارسته عن طريق اختيار القطاعات الاقتصادية والبرامج والمنتجات التي يستطيع ويرغب كلا الطرفين في تحقيق التعاون الصناعي في مجالها .

(ج) وعملا على تشجيع المؤسسات والمنشآت الصناعية للدولتين المذكورتين للدخول في مجال التعاون الصناعي بنقطة أكبر ، وتقديم ضمان لاستقراراتها ، اتفقت اللجنة المشتركة على التوصية لدى حكومتى الدولتين بتنظيم ، شكل قانوني للشركات المشتركة ، المشاركة في رأس المال ، مسألة التحويلات الرأسمالية ، وغيرها من المسائل في هذا المجال ، إلا إذا كانت هذه المسائل سبق وضع تنظيم لها من قبل

تحرر في بلجراد بتاريخ ١٢ يونيو ١٩٧٠ من نسختين أصليتين باللغة الإنجليزية لكل منها نفس القوة القانونية .

عن حكومة  
الجمهورية العربية المتحدة - جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية  
حسن عباس زكي  
عن حكومة  
على شكريا

### قائمة خاصة

للسلع التي تصدر من الجمهورية العربية المتحدة  
إلى جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية  
في الفترة من أول يوليو ١٩٧٠ حتى ٣٠ يونيو ١٩٧١

| النسب المقررة<br>من اجمال الالتزام<br>السري (*) | السلعة                   |
|---|--------------------------|
| ١٥٪   | ١ - القطن                |
| ٢٥٪   | ٢ - الأرز                |
| ٢٥٪   | ٣ - الموالح              |
| ٥٪  | ٤ - خيث الحديد           |
| ٥٪  | ٥ - الثوم                |
| ١٥٪   | ٦ - الأسمنت              |
| ١٠٪   | ٧ - منتجات صناعية متنوعة |
| ١٠٠٪  |                          |

(\*) يمكن تغيير هذه النسب بموافقة الطرفين .

## وزارة الخارجية

### قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٦٣٧ لسنة ١٩٧٠ الصادر بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٧٠ بالموافقة على بروتوكول الدورة الثامنة للجنة المشتركة للتعاون الاقتصادي بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية والموقع في بلجراد بتاريخ ١٢ يونيو سنة ١٩٧٠ ؛

### قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية بروتوكول الدورة الثامنة للجنة المشتركة للتعاون الاقتصادي بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية والموقع في بلجراد بتاريخ ١٢ يونيو سنة ١٩٧٠ ، ويحمل به اعتبارا من ٢٠ مايو سنة ١٩٧١ ما

محمد رياض

الوضع حتى الآن ، مع محاولة جعله ذلك الشكل من التعاون القائم على أساس تقسيم واقعي للعمل وتخطيط مشترك للإنتاج ، وتوصلا إلى هذا الهدف فقد أوصت اللجنة المشتركة السلطات المعنية والمؤسسات الإنتاجية في كلا الدولتين بأن تقوم خلال الفترة القادمة بتدريب زيارات الخبراء للانشآت الصناعية التي تعنيهم في كل من جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والجمهورية العربية المتحدة ، ليتعرفوا على المشاكل وليتوصلوا إلى أفضل السبل لإنجاز وتوسيع التعاون الصناعي . وقبل كل شيء ، فإن التعاون الصناعي الموجود حاليا يجب أن يستمر في مجال إنتاج الجرار والجرارات وعربات النقل وسيارات نقل الركاب والبتول والقوسفات .

وقد وافقت اللجنة المشتركة على أن تعقد دورتها التالية في نهاية هذا العام مع تخصيصها لزيادة دعم التعاون الصناعي على أساس الوثائق التي يمدها مسبقا مكتب التعاون الاقتصادي في الصناعة وخبراء كلا الدولتين الذين سوف يعينون في حينه .

### ٢ - مكتب التعاون الاقتصادي في الصناعة :

(١) أبات اللجنة المشتركة أن مكتب التعاون الاقتصادي في الصناعة قد رفع إلى اللجنة المشتركة تقريره من نشاطه فيما بين دورتي انعقادها وخلال هذه الفترة قام مكتب التعاون الاقتصادي في الصناعة بجهود إيجابية لتوسيع وتدعيم التعاون الصناعي بين جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية والجمهورية العربية المتحدة

(ب) أبات اللجنة المشتركة أنه على أساس ميزانية الفترة من ١/٧/١٩٦٨ حتى ٣٠/٦/١٩٦٩ ، والتي اعتمدها اللجنة المشتركة خلال الدورة السادسة ، أقر مكتب التعاون الاقتصادي في الصناعة مبلغ ٣,٧٠٦,٩٩٧ جنيها مصريا من الاعتمادات المشتركة . وهذا المبلغ لا يشمل ١٢٠٠ جنية مصري دفعتها حكومة يوغوسلافيا لحساب مرتب نائب مدير مكتب التعاون الاقتصادي في الصناعة عن الفترة من ٧/١ إلى ٣١/١٢/١٩٦٨ ، والذي يتعين اعتماده كساهمة من الجانب اليوغوسلافي .

(ج) وافقت اللجنة المشتركة على أن تقوم كل من الحكومتين اعتبارا من ١/٧/١٩٧٠ بدفع المرتبات وبدلات السفر وبدلات الانتقال لموظفيها المعينين بمكتب التعاون الاقتصادي في الصناعة . أما النفقات الأخرى لمكتب التعاون الاقتصادي في الصناعة فإنها ستوزع بالتساوي بين الدولتين . وقد اعتمدت اللجنة المشتركة مشروع ميزانية ١٩٧١/١٩٧٠ بقيمة ٣٠٠٠ جنية مصري لتغطية النفقات الأخرى .

يعمل بهذا البروتوكول بصفة مؤقتة منذ تاريخ توقيعه وبصفة نهائية منذ التصديق عليه طبقا للأوضاع الدستورية في كل من الدولتين .